



جمعية البر الخيرية بقرية ابن شريم

ضوابط صرف المساعدات

للمستفيدن

ضوابط صرف المساعدات للمستفيدين :

تقدم الجمعية خدماتها :
للفقراء والمساكين والارامل والمطلقات والمهجورات والابيام

صرف الاعانة النقدية :

- ستحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- عدم قدرة رب الأسرة على العمل وإثبات ذلك من خلال التقارير الطبية
- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :

فترة المستفيد تكون (أ).

- أ- عدد افراد الاسرة .
ب- توفر ميزانية للمشروع .

صرف الاجهزة الكهربائية :

- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
- فترة المستفيد .
- عدد افراد الاسرة .
- تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف أو بعد تجاوز العمر الافتراضي للجهاز) .
- توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط صرف السلة الغذائية :

- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
- 1. فئة المستفيد .
- 2. عدد افراد الاسرة .
- 3. توفر ميزانية للمشروع .

ضوابط صرف الاثاث :

- استحقاق الحالة من خلال تقرير الباحث الاجتماعي .
- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
- فئة المستفيد (أ) و (ب) .
- عدد افراد الاسرة .
- تكرار الصرف (يصرف اولاً لمن لم يسبق له الصرف) .
- أ- وفر ميزانية للمشروع .

ضوابط تقديم المساعدات الطارئة :

1. الفوائير :
- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية فئة (أ) و(ب) وغير مسجل في الضمان الاجتماعي .

- بـ- أن لا تكون متأخرة لأكثر من شهر.
- تـ- أن يكون السداد مرة واحدة في السنة.
- ثـ- أن لا يزيد المبلغ عن خمسة وعشرين ريال.
- جـ- توفر ميزانية للمشروع.

٢. الحريق والسيول:

- أـ- تقديم المعونة العاجلة التي تتطلبها الحالة.
- بـ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية.
- تـ- قرار لجنة البحث باستحقاق الدعم
- ثـ- أن لا يتجاوز مبلغ الإعانة (٥,٠٠٠) ريال.
- جـ- توفر ميزانية للمشروع.

ضوابط دعم الزواج الأول :

- أـ- أن يكون من أبناء المستفيدين من الجمعية.
- بـ- أن يكون مقيم بنطاق الجمعية الجغرافي
- تـ- أن يكون الزواج الأول.
- ثـ- ثبوت عدم استطاعة والده تزويجه.
- جـ- أن يكون على رأس العمل ولا يزيد راتبه عن ٣٠٠٠ ريال.
- حـ- لم يسبق له الحصول على الدعم من أي جهة أخرى.
- خـ- توفر ميزانية للمشروع.

ضوابط دعم العلاج :

- أـ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية
- بـ- مخاطبة المستشفى وإحضار تقرير طبي بالحالة
- تـ- يلزم أن يكون التقرير الطبي موضح به خطورة تأخر الحالة وما يتربّى على ذلك من ضرر على صحة المستفيد.
- ثـ- توفر ميزانية للمشروع.

ضوابط بناء المساكن :

- أـ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية فئة (أ) و (ب).
- بـ- الأسرة وجميع أفرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
- تـ- لا يكون أحد أفراد الأسرة موظف يزيد دخله عن ٤٠٠٠ ريال.
- ثـ- لم يسبق للأسرة أو أحد أفرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف.
- جـ- لا يوجد على كفالة أحد أفراد العائلة عاملة أجنبية بقصد التجارة.
- حـ- تتكون الأسرة من أربعة أفراد على الأقل.
- خـ- لا يوجد قريب من تلزمه النفقة شرعاً يستطيع تأمين السكن.
- دـ- عدم وجود مسكن للأسرة.
- ذـ- اثبات ملكية الأرض و عدم ممانعة الجيران.
- رـ- قرار لجنة البحث.
- زـ- توفر ميزانية للمشروع.
- سـ- الأولوية تكون حسب الضوابط التالية :
- ١ـ فئة المستفيد .

٢. عدد افراد الاسرة.

ضوابط ترميم المساكن :

- أ- أن يكون من المستفيدين من الجمعية. فئة أ و ب .
- ب- الاسرة وجميع افرادها المسجلين يقيمون في الموقع منذ أكثر من خمس سنوات.
- ت- لم يسبق للاسرة أو احد افرادها الحصول على قرض من صندوق التنمية العقارية أو بنك التسليف.
- ث- لا يوجد على كفالة احد افراد الأسرة عاملة اجنبية بقصد التجارة.
- ج- تكون الاسرة من أربعة افراد على الاقل .
- ح- لا يوجد قريب من تلزمه النفقة شرعاً يستطيع تأمين السكن.
- خ- عدم وجود مسكن لائق
- د- قرار لجنة البحث .
- ذ- توفر ميزانية للمشروع .
- ر- لم يسبق ان قدمت له هذه الخدمة او مضى عشر سنوات على تقديم الخدمة له .
- ش- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
- ١. فئة المستفيد .
- ٢. عدد افراد الاسرة.

ضوابط دعم حج الفريضة :

- أ- أن يكون سعودي الجنسية
- ب- مقيداً بنطاق الجمعية الجغرافي
- ت- من المستفيدين من خدمات الجمعية
- ث- من أهل السنة والجماعة
- ج- السن ٤٥ سنة فما فوق
- ح- لم يسبق له الحج
- خ- وجود ميزانية للمشروع
- د- الاولوية تكون حسب الضوابط التالية :
- ٤. فئة المستفيد .
- ٥. عمر المستفيد.

ضوابط عامة :

- ١. استلام الطلب على أي خدمه لا يعني قبوله .
- ٢. لا يتم استقبال الطلب إلا بعد إكمال جميع المستندات .
- ٣. لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه ، عدا الإيتام والمرضى والعجزة ويتطابق وجود وكالة شرعية .
- ٤. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبوله .

المدير التنفيذي

ميس محمد

الباحث الاجتماعي

قاطع الشمرى